ثانياً: السنّـَة([440]) 1 ـ حديث الرفع، فقد ورد عن النبي(صلى ا عليه وآله) أنّـَه قال: «رُفع عن أمتي تسعـَة أشياء: الخطأ، والنسيان، وما أكرهوا عليه، وما اضطرّوا إليه، والحسد، والطيرة، والتفكر في الوسوسة في الخلق مالم ينطق بشفة»([441]). فانّ رفع «ما اضطرو إليه» بمعنى رفع التكليف ـ وهو الحرمة مثلا ـ أو رفع العقوبة على ارتكاب الحرام. 2 ـ خبر المفضّل بن عمرو، وهو طويل، جاء فيه: «...ولكنّه خلق الخلق فعلم ما تقوم به أبدانهم، وما يصلحهم فأحلّه لهم وأباحه; تفضّلا منه عليهم به لمصلحتهم، وعـَلِم ما يضرّهم فنهاهم عنه وحرّمه عليهم، ثم أباحه للمضطرّ، وأحلّـَه له في الوقت الذي لا يقوم بدنه إلاّ به، فأمره أن ينال منه بقدر البـُلغة لا غير ذلك...»([442]). 3 ـ ما ورد عنهم(عليهم السلام): من أنه «ليس شيءٌ مما حرّم ا إلاّ وقد أحلّه لمن اضطرّ إليه»([443]). ثالثاً: الإجماع قال الشهيد الثاني: «لا خلاف في أنّـَ المضطرّ إذا لم يجد الحلال يباح له أكل المحرّـَمات...»([444]).